وزارة التموين والتجارة الداخلية - قطاع التجارة الداخلية

قرار وزارى رقم ٤٥ لسنة ٢٠٠٤ «بالتفويض»

باعتماد الحساب الختامى للغرفة التجارية
لمحافظة المنوفية عن العام المالى ٢٠٠٣

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على المادة (٣٢) من القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ والمعدل بالقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ بشأن الغرف التجارية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ الخاص بتعديل بعض أحكام القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ الصادر فى ٢٠٠٢/١/٣١ ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن الغرف التجارية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفويض بالاختصاصات ؛

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة المنوفية جلسة ٢٠٠٤/٣/٢٨ باعتماد الحساب الختامى للعام المالى ٢٠٠٣ ؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠٠٤/٨/٢٩ ؛

قـــرر :

المادة ١ - اعتماد الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة المنوفية عن العام المالى ٢٠٠٣ حيث بلغت جملة الإيرادات مبلغ ١٣١١٨١٩,٣٣٠ جنيه (فقط مليون وثلاثمائة وأحد عشر ألفًا وثمانمائة وتسعة عشر جنيهًا وثلاثة وثلاثون قرشًا لا غير) وجملة المصروفات مبلغ ٦٠٥٤١١,٧٧٧ جنيه (فقط ستمائة وخمسة آلاف وأربعمائة وأحد عشر جنيهًا وسبعمائة وسبعة وسبعون مليمًا) وبلغت زيادة الإيرادات عن المصروفات مبلغ ٧٠٦٤٠٧,٥٥٣ جنيه (فقط سبعمائة وستة آلاف وأربعمائة وسبعة جنيهات وخمسمائة وثلاثة وخمسون مليمًا) أضيفت إلى الاحتياطى العام الذى بلغ فى ٢٠٠٣/١٢/٣١ مبلغ ٢٢١٣٩٩٧,٣٠٤ جنيه (فقط مليونان ومائتان وثلاثة عشر ألفًا وتسعمائة وسبعة وتسعون جنيهًا وثلاثمائة وأربعة مليمات لا غير) .

المادة ٢ - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٠٠٤/٨/٢٩

رئيس قطاع التجارة الداخلية
لواء/ أسامة مازن